



تونس، في 14 جويلية 2008

مذكرة عمل عدد 2008/29

الموضوع : تطبيق الأجر الأدنى المهني المضمون و الأجر الأدنى الفلاحي المضمون لاحتساب الاشتراكات بعنوان نظام تعويض الأضرار الناتجة عن حوادث الشغل و الأمراض المهنية

المراجع :

- القانون عدد 28 سنة 1994 المؤرخ في 21 فيفري 1994 المتعلق بالتعويض عن الأضرار الحاصلة بسبب حوادث الشغل و الأمراض المهنية .
- الأمر عدد 538 لسنة 1995 المؤرخ في 04 أفريل 1995 المتعلق بضبط نسب الاشتراكات في نظام التعويض عن الأضرار الحاصلة بسبب حوادث الشغل و الأمراض المهنية و الذي تم تنقيحه بالأمر عدد 1010 لسنة 1999 المؤرخ في 10 ماي 1999.
- الأمر عدد 2072 لسنة 2008 المؤرخ في 2 جوان 2008 المتعلق بضبط الأجر الأدنى المضمون لمختلف المهن في القطاعات غير الفلاحية الخاضعة لمجلة الشغل .
- الأمر عدد 2073 لسنة 2008 المؤرخ في 2 جوان 2008 المتعلق بضبط الأجر الأدنى الفلاحي المضمون.
- رسالة السيد وزير الشؤون الاجتماعية عدد 217 بتاريخ 4 جانفي 1995 المتعلقة بطريقة احتساب الأجر الأدنى المهني المضمون بالنسبة لأنظمة الضمان الاجتماعي .
- رسالة السيد وزير الشؤون الاجتماعية عدد 22423 بتاريخ 4 جويلية 2001 حول وضعية عملة الحمامات التقليدية إزاء التغطية الاجتماعية .
- مذكرة عمل عدد 2007/29 بتاريخ 17 سبتمبر 2007 المتعلقة بتطبيق الأجر الأدنى المهني المضمون و الأجر الأدنى الفلاحي المضمون لاحتساب الاشتراكات بعنوان نظام التعويض عن الأضرار الناتجة عن حوادث الشغل و الأمراض المهنية.

بداية من غرة جويلية 2008 ، حدّد الأجر الأدنى المهني المضمون بـ 1,211 ديناراً في الساعة نظام 48 ساعة في الأسبوع و الأجر الأدنى الفلاحي المضمون بـ 7,749 د في اليوم. تهدف مذكرة العمل هذه تبعا للزيادة في الأجر الأدنى المهني المضمون و الأجر الأدنى الفلاحي المضمون إلى تحيين القاعدة الجزافية و مبالغ الاشتراكات في إطار نظام حوادث الشغل و الأمراض المهنية.

1 - تطبيق الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة في الأسبوع المرتبط بمدّة شغل تساوي 2400 ساعة سنوياً .

1.1 - سائقو سيارات التاكسي و اللواج و سيارات النقل الريفي [المرجع : 5051 (*)]

بالدينار

مبلغ الاشتراكات بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2008	قاعدة الاشتراكات	نسبة الاشتراكات (**)
29,064	مرة الأجر الأدنى المهني	- النسبة الأولى ن 1 = 4 %
43,596	المضمون	- النسبة الثانية ن 2 = 6 %

2.1 - مدلكو الحمامات (المرجع : 5052)

بالدينار

مبلغ الاشتراكات بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2008	قاعدة الاشتراكات	نسبة الاشتراكات (**)
3,633	مرة الأجر الأدنى المهني	- النسبة الأولى ن 1 = 0,5 %
5,813	المضمون	- النسبة الثانية ن 2 = 0,8 %

(*) المرجع (réf) : ترقيم مخصص لنظام التعويض عن الأضرار الناتجة عن حوادث الشغل و الأمراض المهنية.

(**) ن 1 = نسبة الاشتراكات المطبقة على العملة الخاضعين لنظام الضمان الاجتماعي في القطاع الخاص.

ن 2 = نسبة الاشتراكات المطبقة على العملة غير الخاضعين لنظام الضمان الاجتماعي في القطاع الخاص.

3.1 - العملة الوقتيون لدى الأفراد :

المرجع	الاختصاص	نسبة الاشتراكات - ن -	قاعدة الاشتراكات	مبلغ الاشتراكات بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2008 - د -
5053	- العملة العاديون	حسب قطاع النشاط	1 الأجر الأدنى المهني المضمون	ن x 726,600
5054	- العملة الماهرون			ن x 1453,200

2- تطبيق الأجر الأدنى الفلاحي المضمون المرتبط بـ 300 يوم عمل في السنة:

1.2 - عمال المنازل :

المرجع	الأصناف المهنية	نسبة الاشتراكات	قاعدة الاشتراكات
5055	- معاونو المنازل	0,53 %	1 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون
5056	- سائقو السيارات	1 %	1,5 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون
5057	- أصناف أخرى من عمال المنازل	0,75 %	1 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون

بالدينار

المرجع	الأصناف المهنية	مبلغ الاشتراكات بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2008
5055	- معاونو المنازل	3,080
5056	- سائقو السيارات	8,718
5057	- أصناف أخرى من عمال المنازل	4,359

2. 2 - عملة القطاع الفلاحي الذين لهم أجر يقلّ عن أو يساوي الأجر الأدنى الفلاحي
المضمون :

يجب على المؤجرين الذين يشغلون عملة فلاحيين غير خاضعين للقانون عدد 73 لسنة 1989 المؤرخ في 2 سبتمبر 1989 و على الصيادين البحريين العاملين على مراكب نقل حمولتها عن 30 طنا و الذين يقع خلاصهم بالحصّة أن يصرّحوا مرة في السنة عن جملة أنشطتهم و عن عدد الوحدات المستغلة لكل نشاط.

الأصناف المهنية	نسبة الاشتراكات	قاعدة الاشتراكات سنويًا
- العملة الفلاحيون غير الخاضعين للقانون عدد 73 لسنة 1989 المؤرخ في 2 سبتمبر 1989 - الصيادون البحريون الذين يعملون على مراكب نقل حمولتها عن 30 طنا و الذين يتم خلاصهم بالحصّة	0,8 %	1,5 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون اليومي x عدد أيام العمل في السنة

بالدينار

المرجع	نوع الزراعة أو النشاط	عدد أيام العمل حسب الوحدة	مبلغ الاشتراكات بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2008
5001	- الحبوب: * بعلي	7 أيام / هكتار	0,163 / هكتار
5002	* سقوي	15 يوما / هكتار	0,349 / هكتار
5003	- البقول و الزراعات الكبرى البعلية الأخرى	15 يوما / هكتار	0,349 / هكتار
5004	- الزراعات الصناعية : * اللفت السكري و القطن	70 يوما / هكتار	1,627 / هكتار
5005	- الزراعات السقوية في الحقول : * الخضراوات (الطماطم)	150 يوما / هكتار	3,487 / هكتار
5006	* البطاطا و غيرها	50 يوما / هكتار	1,162 / هكتار
5007	- الزياتين و أشجار اللوز	17 يوما / هكتار	0,395 / هكتار
5008	- الكروم : * المعدة للعصر (بعلي)	20 يوما / هكتار	0,465 / هكتار
5009	* المعدة للمائدة	40 يوما / هكتار	0,930 / هكتار
5010	- القوارص	90 يوما / هكتار	2,092 / هكتار
5011	- الأشجار المثمرة : * بعلي	20 يوما / هكتار	0,465 / هكتار
5012	* سقوي	60 يوما / هكتار	1,395 / هكتار
5013	- النخيل	120 يوما / هكتار	2,790 / هكتار
5014	- الزراعات تحت البيوت المكيفة	300 يوما / هكتار	6,974 / هكتار
5015	- زراعة الموز تحت البيوت المكيفة	700 يوما / هكتار	16,273 / هكتار

		- تربية الماشية :	
0,697/الرأس	30يوما/الرأس الواحد	* الأبقار و الخيول و الجمال	5016
0,116/الرأس	5 أيام /الرأس الواحد	* الأغنام و الماعز	5017
0,837 / 1000 طير	36 يوما / 1000 طير	- تربية الدواجن	5018
11,624 / للمركب	500 يوما / للمركب	- الصيد البحري الساحلي	5019
46,494 / للوحدة	2000 يوما للوحدة	- الصيد البحري بالأضواء	5020
1,627 / هكتار	70 يوما / هكتار	- زراعة الأزهار في الحقول	5021
0,837 / 1000 أرنب	36 يوما/1000 أرنب	- تربية الأرانب	5022

إني أولى أهمية كبرى لاحترام هذه المذكرة و تطبيق ما جاء فيها بكل عناية.

الرئيس المدير العام

خليل البلهوان

